

## قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٤٤٨ لسنة ١٩٦٤

بالغوغ عن باق العقوبة المحكوم بها على المتهمين في الجناية رقم ٣٧  
لسنة ١٩٦٠ رمل الاسكندرية (٢٠٢ لسنة ١٩٦٠ طبا)

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور الصادر في ٢٥ مارس سنة ١٩٦٤

وحل المادة ٧٤ من قانون العقوبات :

قرر :

مادة ١ — يعفى عن باق عقوبة الأشغال الشاقة المحكم بها على كل من يغرس جنود زورق، ريموند ودي بيتو وفردينادو بتشولا من ممكتة أمن الدولة العليا بالاسكندرية بتاريخ ٢٥ من أكتوبر سنة ١٩٦٠ في الجناية رقم ٣٧ لسنة ١٩٦٠ رمل الاسكندرية (٢٠٢ لسنة ١٩٦٠ طبا) على أن يغادروا أراضي الجمهورية العربية المتحدة فور الإفراج عنهم.

مادة ٢ — ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية

صدر برئاسة الجمهورية في ٨ ذي الحجة سنة ١٣٨٢ (٢٠٤٠ أبريل سنة ١٩٦٤)

جمال عبد الناصر

## قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٤٤٩ لسنة ١٩٦٤

بتعيين مدربين عاميين بوزارة الادارة المحلية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور الصادر في ٢٥ مارس سنة ١٩٦٤

وتم القانون رقم ٢١٠ لسنة ١٩٥١ بشأن نظام موظفي الدولة والقوانين  
المعدلة له

وعل ميزانية وزارة الادارة المحلية لسنة المالية ١٩٦٤/١٩٦٣

## قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٤٤٣ لسنة ١٩٦٤

بإسقاط جنسية الجمهورية العربية المتحدة عن ثلاثة أشخاص

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور الصادر بتاريخ ٢٥ مارس سنة ١٩٦٤

وعلى المادتين ١٧ و٢٢ من القانون رقم ٨٢ لسنة ١٩٥٨ الصادر بشأن

جنسية الجمهورية العربية المتحدة والمعدل بالقانون رقم ٢٨٢ لسنة ١٩٥٩

قرر :

مادة ١ — تسقط جنسية الجمهورية العربية المتحدة عن ثلاثة أشخاص  
المدرجة أسماؤهم بالكشف المرافق وذلك لجنسيتهم بالجنسية الأجنبية  
الموضحة قرين اسم كل منهم دون الحصول على إذن بذلك .

مادة ٢ — ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية

صدر برئاسة الجمهورية في ٨ ذي الحجة سنة ١٣٨٢ (٢٠٤٠ أبريل سنة ١٩٦٤)

جمال عبد الناصر

كشف

إسماء من تخلصوا بجنسيات أجنبية دون إذن سابق

الجنسية رقم سلسلة الاسم

١ — السيدة / أناهيد زايل كلون ... ... ... ... الاسترالية

٢ — السيد / جان جوزيف ناسكوف ... ... ... الإيطالية

٣ — الآنسة / مرسيل اسكندر دعاعان ... ... ... الفروجية

**قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة**

رقم ١٤٥٣ لسنة ١٩٦٤

بتعيين كبار الأئمة برئاسة الجمهورية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور الصادر في ٢٥ مارس سنة ١٩٦٤ ،

**قرر :**

مادة ١ - عين في درجة مدير عام بوزارة الادارة المحلية كل من :

(١) السيد / علي أحمد فريد .

(٢) السيد / أحمد الشحات كريم .

(٣) السيد / محمد صالح زكي .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٨ ذي الحجة سنة ١٣٨٣ (٢٠ أبريل سنة ١٩٦٤)

جمال عبد الناصر

**قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة**

رقم ١٤٥٢ لسنة ١٩٦٤

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور الصادر في ٢٥ مارس سنة ١٩٦٤ ،

وعلى القرار الجمهوري رقم ١٣٠٢ لسنة ١٩٦٤ ،

**قرر :**

مادة ١ - يمنع كل من السيدين :

الدكتور محمد نجيب حشاد ، مدير جامعة الاسكندرية .

والدكتور أحمد محروم ، الأستاذ بجامعة عين شمس .

مرتبة قدره ٢٥٠٠ جنيه وبدل تكثيل قدره ١٥٠٠ جنيه سنوياً وذلك حصة شخصية .

مادة ٢ - على وزير التعليم العالي تنفيذ هذا القرار ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٨ ذي الحجة سنة ١٣٨٣ (٢٠ أبريل سنة ١٩٦٤)

جمال عبد الناصر

**قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة**

رقم ١٤٥٥ لسنة ١٩٦٤

بشأن تعيينات وزارة الداخلية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور الصادر في ٢٥ مارس سنة ١٩٦٤ ،

وعلى القانون رقم ٦١ لسنة ١٩٦٤ بنظام هيئة الشرطة ،

**قرر :**

مادة ١ - عين :

اللواء ابراهيم لطفى احمد ، مدير أمن قنا ، مديرًا لأمن الشرقية .

اللواء على فخرى عبد الله ، مدير أمن الفيوم ، مديرًا لأمن الدقهلية .

اللواء يوسف على بهادر ، وكيل مصلحة تحقيق الشخصية ، مديرًا لمصلحة تحقيق الشخصية .